[390] وروى إبراهيم بن سعيد الثقفى عن أحمد بن عمرو البجلي، عن أحمد بن حبيب العامري، عن حمران بن أعين عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام قال: والله ما بايع علي حتى رأى الدخان قد دخل بيته (1) وروى المدايني عن عبد الله بن جعفر، عن أبي عون قال: لما ارتدت العرب مشى عثمان إلى علي (عليه السلام) فقال: يا ابن عم إنه لا يخرج أحد إلى قتال هذا العدو و أنت لم تبايع، ولم يزل به حتى مشى إلى أبي بكر فسر المسلمون بذلك، وجد

= أخرج الحديث في منتخب كنز العمال عن هؤلاء المذكورين ج 2 ص 163، وقال: روى ابن سعد صدره. فترى ابن سعد يخرج الحديث في طبقاته 3 ق 1 / 213 حديث فرض العطايا كما ذكره المتقى الهندي، لكنه أعرض عن ذيل الحديث لما فيه من الازراء بعمر والفضيحة له حيث يقول نفسه ويعترف بأنه قد قال لنضر بن مالك بن ضمضم من بنى عدى بن النجار يوم أحد " ما أرى رسول الله الا قد قتل ". مع أنه كان يقول يوم السقيفة بغلظة وتشدد " لا أسمع رجلا يقول مات رسول الله الا ضربته بسيفي، انه ما مات رسول الله " (راجع ص 179 من هذا الجزء). بل وكان يؤيد اعتقاده بذلك ويبرمه قائلا: والله ماكان يقع في نفسي الا ذاك. وكنت أرى أن رسول الله سيدبر أمرنا حتى يكون آخرنا " (طبقات ابن سعد 2 ق 2 / 5 الطبري 3 / 210) فحديث أنس هذا - وهو عم مالك بن أنس خادم رسول الله جاء في سيرة ابن اسحاق وهكذا مغازى الواقدي واللفظ للاول: قال: حدثنى القاسم بن عبد الرحمن ابن رافع أخو بنى عدى بن النجار قال: انتهى أنس بن النضر عم أنس بن مالك إلى عمر ابن الخطاب وطلحة بن عبيدالله في رجال من المهاجرين والانصار، وقد ألقوا بأيديهم فقال: ما يجلسكم ؟ قالوا: قتل رسول الله، قال: فما ذا تصنعون بالحياة بعده ؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه رسول الله، ثم استقبل القوم فقاتل حتى قتل (راجع سيرة ابن هشام 1 / 83، مغازى الواقدي.. وأخرجه شارح النهج في 3 / 389. (1) الغارات مخطوط بعد (*).